للضرورية المطلقة والمطلقة العامة لازمة
لنقيض الدائمة المطلقة ولما لم يكن لنقيضها
الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتبر
من القضايا المتعارفة قالوا نقيض الدائمة هو
المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية الممكنة
الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى
الضرورية فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها
بسلب الضرورة الوصفية اى الضرورة مادام الوصف
من الجانب المخالف فيكون نقيضا صريحا لما حكم فيه
بضرورة الجانب بحسب الوصف فقولنا كل ب بالضرورة
ا كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا نقيضه ليس بعض
ب الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان ونسبة
الحينية المطلقة وهي قضية حكم فيها بفعلية النسبة
حين اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني الى
المعرفة العامة كنسبة المطلقة العامة الى الدائمة
وذلك لان الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة
مادام ذات الموضوع متصفا بالوصف العنواني
فنقيضها الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه
وقوع الطرف المقابل في اوقات الوصف العنواني
وهذا معنى الحينية المطلقة المخالفة لهيئة
العرفية في الكيف فنقيض قولنا بالدوام كل
ب كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا قولنا ليس

بعض

والمركبة
المفهوم المردد
بين نقيض الجزئين
وكلي في الجزئية
بالنسبة الى كل فرد

بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب
بالفعل والمصنف لم يتعرض لبيان نقيض الوقتية
والمنتشرة المطلقتين من البسائط اذ لا يتعلق بذلك
غرض فيما سيأتي من مباحث العكوس والاقيسة
بخلاف باقي البسائط فتأمل قوله وللمركبة قد
علمت ان نقيض كل شيء رفعه فاعلم ان رفع المركب
اما يكون برفع احد جزئيه لا على التعيين بل على
سبيل منع الخلو اذ يجوز ان يكون برفع كلا جزئيه
فنقيض القضية المركبة لنقيض احد جزئيه على
سبيل منع الخلو فنقيض قولنا كل ا كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا دائما اى لا شيء
من ا الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية منفصلة
مانعة الخلو وهي قولنا اما بعض ا الكاتب ليس بمتحرك
الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض ا الكاتب
متحرك الاصابع دائما وانت تعلم بعد اطلاعك
على حقائق المركبات ونقائض البسائط تكملة
من استخراج النقائض قوله ولكن في الجزئية
بالنسبة الى كل فرد يعني لا تلفي في اخذ نقيض
القضية المركبة الجزئية الترديد بين نقيض جزئيها
وهما الكليتان اذ قد تكذب المركبة كقولنا بعض
الحيوان انسان بالفعل لا دائما وتكذب كلا
نقيضي جزئيها اعني وهما قولنا لا شيء من الحيوان

Copyright © King Saud University